

أحكام القرآن

@ 245 @ ذكره في قصة دقوقاء فإن الغرض من هذا التعليل كله زجر الحالف عن الباطل والرجوع إلى الحق ورهبته بما يحل من ذلك حتى يكون ذلك داعية للانكفاف عن الباطل والرجوع إلى الحق وهو معنى (!) . (!)

وقد حققنا هذا الغرض فقلنا إن [] سبحانه ما غلظ في كتابه يمينا إنما قال فيقسمان [] وقال تعالى (! !) وقال مخبرا عن خليله (! !) وقال النبي من كان حالفا فليحلف بما [] أو ليصمت .

ولكن روى البخاري أن النبي قال اتقوا [] فوا [] الذي لا إله إلا هو لتعلمن أني رسول [] حقا .

وروى النسائي وأبو داود أن خصمين أتيا النبي فقال النبي للمدعي البينة قال يا رسول [] ليس لي بينة فقال للآخر احلف بما [] الذي لا إله إلا هو ما له عليك شيء أو ما له عندك شيء .

وتعليل العدد في اللعان وهو التكرار وفي القسامة مثله .

وزعم الشافعي أنه رأى ابن مازن قاضي صنعاء يحلف بالمصحف ويؤثر أصحابه ذلك عن ابن عباس ولم يصح .

وأما التعليل بالحال فروى عن مطرف وابن الماجشون وبعض أصحاب الشافعي أنه يحلف قائما مستقبل القبلة .

وروى ابن كنانة عن مالك يحلف جالسا والذي عندي يحلف كما يحكم عليه بها إن قائما فقائما وإن جالسا فجالسا لم يثبت في أثر ولا نظر اعتبار قيام أو جلوس